

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل لتوريد ٥٠٠ ألف طن قمح / دقيق قمح بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور،
وعلى موافقة مجلس الشعب؛

فقرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على الكتاب المتبادل لتوريد ٥٠٠ ألف طن قمح / دقيق قمح بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٦ ، وذلك مع الاحتفاظ بشرط التصديق ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١١ جادى الأول سنة ١٣٩٦ (١١ مايو سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

القاهرة - مصر

٦ مارس ١٩٧٦

صاحب السعادة

أنشرف بأن أشير إلى الفصل الأول من الاتفاق الموقع بين ممثل كل من حكومتينا في ٢٨ أكتوبر ١٩٧٥ لبيع السلع الزراعية طبقاً للقانون العام رقم ٤٨٠ ، كما أقرح أن يعدل الاتفاق بإضافة ما يلي :

(١) جزء (١) ، بند (١) ، جدول السلع :

تحت الأعمدة المختصة : (١) ضع بين " تبغ و / أو منتجات تبغ " و " قمح " ما يلي " قمح / دقيق القمح (حبوب على أساس متكافئ) ، ١٩٧٦ ، ٥٠٠ ألف ، ٧٦,٢ دولار ، و (٢) تحت أعلى قيمة لسوق التصدير على الخط المخصص له كلمة اجمع احذف " ٩٨,١ " وضع " ١٧٤,٣ " .

(ب) جزء (٢) ، بند (٥) ، إجراءات المساعدة الذاتية :

(١) أضيف الآتى كفقرة جديدة :

(١) عند تطبيق إجراءات المساعدة الذاتية ، يجب وضع أهمية خاصة على المساهمة المباشرة لعملية التنمية في المناطق الريفية الفقيرة وإتاحة الفرصة للقراء للمشاركة بنشاط في زيادة الإنتاج الزراعى من خلال المزارع الصغيرة .

(٢) ضع (ب) قبل الجملة الأولى الموجودة والتي تبدأ به " جمهورية مصر العربية ... " (ج) جزء (٢) بند (٦) أغراض التنمية الاقتصادية التي يستخدم فيها العائد المستحق للدولة المستوردة :

(١) ضع (١) قبل الفقرة الموجودة التي تبدأ به " المتحصلات المستحقة إلى " .

(٢) أضيف الفقرة الجديدة التالية :

(ب) عند استخدام المتحصلات في هذه الأغراض يجب التركيز على تحسين حياة أولئك الاكثرفقرا من بين شعب الدولة المستوردة التي تلقت المساعدات وكذلك على مقدرتهم على المشاركة في تنمية بلدهم .

وتبقى كافة الشروط والأوضاع الأخرى الخاصة باتفاق ٢٨ أكتوبر عام ١٩٧٥ كما هي .

وإني أقترح أن تشكل هذه المذكرة ووردم بالاستجابة إليها اتفاقاً بين حكومتينا يسرى اعتباراً من تاريخ مذكرتكم بالرد .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول تأكيد سامى تقديري ما

صاحب السعادة

زكريا محمد توفيق عبد الفتاح

وزير التجارة

القاهرة

وزارة الخارجية

قرار :

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٥/١١ بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل لتوريد ٥٠٠ ألف طن قمح / دقيق قمح بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٦ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٦/٦/٢٢ ؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل لتوريد ٥٠٠ ألف طن قمح / دقيق قمح بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية والموقع بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٦ ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٦/٣/٦

تحريراً في ١٤ رجب سنة ١٣٩٦ (١٢ يولي سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهمى